

قرارات

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٤٢٢٣ لسنة ٢٠١٣

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قر (١) :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات القضية رقم ٤٢٣٠ لسنة ٢٠١٣ جنایات الخصوص المقيدة برقم ٥٢٢ لسنة ٢٠١٢ كلی شمال بمنها بالقاعة رقم (٦) بمجمعمحاكم القاهرة الجديدة الكائن بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى «على أن تعقد مساءً» .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/٥/٢١

صدر في ٢٠١٣/٥/٢٠

وزير العدال

المستشار / أحمد سليمان